



## قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (387) لسنة 2022 م  
باعتبار متوفين شهيد واجب

### رئيس مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر / 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1991 م ، بشأن تقرير حقوق ومزايا لمن يفقدون حياتهم من العسكريين والمدنيين أثناء تأدية الواجب .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.

### قـرـر

#### مادة (1)

في مقام تطبيق القانون رقم (12) لسنة 1991 م بشأن تقرير حقوق ومزايا لمن يفقدون حياتهم من العسكريين والمدنيين أثناء تأدية الواجب يعد شهيد واجب كل من فقد حياته في الاحداث العسكرية للدفاع عن العاصمة والشرعية في يوم السبت الموافق 2022/8/27 م. وذلك وفقا للكشف المرفق ، وكذلك كل من يتوفى من الجرحى نتيجة هذه الاحداث بعد صدور هذا القرار .

#### مادة (2)

تكون ثبوت الوفاة من خلال ما يتقدم به مركز طب الميدان والدعم من إفادات رسمية .

#### مادة (3)

يعرض هذا القرار للاعتماد في اجتماع مجلس الوزراء القادم .

#### مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
عبد الحميد محمد الذبيبي  
رئيس مجلس الوزراء







حكومة الوحدة الوطنية  
†°١٥٥°٤† †°٥٥†† †°٨٧°٥°††  
agasu nduronnu numii-ī  
Government of National Unity

الكشف المرفق بقرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (387) لسنة 2022م

الاسم	ت
مصطفى بركة	1
حنان محمد الصغير	2
أحمد علي عثمان	3
عبدالكريم أحمد محمد	4
صبري الهادي إبراهيم	5
أمجد عبيد	6
أحمد برنوص	7
هاني الابيلق	8
مهند سعيد	9
علي أبوحميرة	10
خالد العبيد	11
محمد شكري الحاتمي	12
محمد القعود	13
عبد السلام أبو شاقور	14
حنان محمد المبروك	15
مصطفى منصور إبراهيم	16
إدريس علي لوكا	17

*(Handwritten signature)*

